



المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية  
HIGHER INSTITUTE OF SOCIAL WORK IN ALEXANDRIA  
وحدة ضمان الجودة والإعتماد

وزارة التعليم العالي



آليات ضمان الممارسات العادلة وعدم التمييز  
المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية

المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية

HIGHER INSTITUTE OF SOCIAL WORK IN ALEXANDRIA

تأسس عام ١٩٣٤



## آليات ضمان الممارسات العادلة وعدم التمييز

يحرص المعهد على ضمان العدالة وعدم التمييز سواء بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو العاملين أو الطلاب وذلك من خلال:

### أولاً: أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

- (١) العدالة في توزيع الأعباء الدراسية وأعباء العمل المختلفة حيث يتم في بداية كل فصل دراسي توزيع أعباء التدريس على الأعضاء بما يحقق التوازن بينهم. ويقوم مجلس كل قسم بتوزيع أعباء التدريس والإشراف على العملية التعليمية على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بطريقة متكافئة بما يتناسب مع تخصص كل منهم ودرجته العلمية والوظيفية وما تقره اللوائح الجامعية.
- (٢) العدالة في الترشيح للمؤتمرات والندوات والبعثات والأنشطة المختلفة من خلال وضع ضوابط ومعايير للاختيار والاعلان عن تلك المعايير للسادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.
- (٣) يقوم المعهد بالإعلان عن كافة الامتيازات الخاصة بأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة مثل: حضور المؤتمرات والدورات التدريبية والاشتراك في المشروعات مع الهيئات المحلية والعالمية والانتداب والاستشارات والترشيح للجوائز وتنتشرها على الموقع الإلكتروني للمعهد حتى تكون متاحة للجميع.
- (٤) اعطاء جميع أعضاء هيئة التدريس فرصة الانتداب للتدريس خارج المعهد في إطار تخصصاتهم بما يتوافق مع لوائح المعهد.
- (٥) يتم توزيع المكافآت والحوافز طبقاً للقوانين واللوائح.
- (٦) تحديد العجز أو الفائض في أعضاء هيئة التدريس بالمعهد قبل القيام بإجراءات التعيينات أو الموافقة على الإعارات.
- (٧) ضمان الالتزام بضوابط التعيين لأعضاء هيئة التدريس والتي تتفق مع قانون تنظيم الجامعات وقانون المعاهد العالية الخاصة والقرارات الوزارية المنظمة لهذا الشأن واحتياجات القسم العلمي وكذلك عدم تخطي الأقدمية في الدرجات العلمية.



- (٨) توجد خطة خماسية بالمعهد لتعيين الهيئة المعاونة كما يجب تحديد التخصص مسبقا ومعلنا  
(٩) إعطاء الحق للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في التقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة  
بهم واعلامهم بألية تقديم الشكاوى والبت فيها.

## ثانياً: العاملين.

- (١) العدالة في توزيع أعباء العمل بين العاملين كل حسب تخصصه.  
(٢) العدالة في الترشيح للترقيات والحوافز كل حسب مستوى انجازه واعلام العاملين بمعايير الاختيار.  
(٣) إعلام العاملين بالتوصيف الوظيفي الخاص بهم عن طريق اعداد دليل لكل قسم بالمعهد.  
(٤) تطبيق شروط الترقية وتوزيع المكافآت والحوافز طبقا للقواعد المنصوص عليها في قانون  
الجامعات  
(٥) يتم تقييم أداء العاملين واعداد تقارير الكفاءة بموضوعية ويكون من حق العامل التظلم فى نتيجة  
التقييم أمام الجهة الأعلى.  
(٦) يتم توقيع نفس الجزاء على نفس المخالفة على كل العاملين المخالفين بغض النظر عن  
شخصياتهم.  
(٧) يتم توزيع المهام داخل الادارة الواحدة بالتساوي بين الموظفين.  
(٨) يتم الاعلان عن نتائج تقييم العاملين حتى يتمكن من التظلم في حالة عدم وجود موضوعية في  
التقييم.  
(٩) اعطاء الحق للعاملين بالتقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم بألية تقديم الشكاوى  
والبت فيها.



## ثالثاً: الطلاب.

- (١) إعداد منشورات معلنه للطلاب في بداية العام الدراسي موضح بها كافة الحقوق والواجبات للطلاب.
- (٢) تتم اتاحه مصادر المعرفة بالمعهد لجميع الطلاب.
- (٣) اعلام الطلاب بقواعد وطرق التقييم المختلفة لجميع الفرق على حسب الاقسام.
- (٤) يتم توزيع المنح والاعانات المالية على الطلاب غير القادرين بعد دراسة الظروف الاجتماعية لكل منهم.
- (٥) يتم إشراك الطلاب في وضع جداول الامتحانات وإبداء الرأي في ترتيب المواد الدراسية بالجدول اتباعا لقاعدة أساسية هي أن مصلحة الطالب أولاً.
- (٦) يتم إعلان نتيجة الطلاب في نفس الفرقة في توقيت واحد مع عدم السماح بتسريب النتيجة لبعض الطلاب قبل اعلانها للجميع، كما يتم اعلان النتيجة على موقع المعهد الإلكتروني حتى يتسنى لجميع الطلاب الاطلاع عليها بوضوح وفي نفس التوقيت.
- (٧) يتم توزيع الطلاب في الجداول الدراسية على قاعات المحاضرات وفقا للوزن النسبي لكل فرقة دراسية فالفرق الدراسية ذات الأعداد الأكبر يخصص لها المدرجات ذات السعة الأكبر والفرق ذات الوزن النسبي الأقل يخصص لها المدرجات الأقل سعة وتتوافر في جميع المدرجات والقاعات الشاشات وأجهزة الداتا شو.
- (٨) تحرص ادارة المعهد على توفير يوم عطلة اسبوعية بخلاف الجمعة لجميع الفرق الدراسية.
- (٩) في حالة اشتراك أكثر من عضو هيئة التدريس لتدريس مقرر واحد يتم تقسيم الاسابيع الدراسية بين الاعضاء المشتركة جميعا، وفي حالة تقسيم الفرق الدراسية الى مجموعتين (أ، ب) يتم تبادل المجموعتان بين أعضاء هيئة التدريس المشاركة تحقيقا لمبدأ المساواة بين الطلاب في فرص التعليم.
- (١٠) تم الاتفاق على ١٥ دقيقة كحد أقصى لتأخر بدء المحاضرات سواء بالنسبة لكل من عضو هيئة التدريس أو الطلاب مع مد تلك الفترة الزمنية الى ٣٠ دقيقة للطلاب المقيمين خارج الإسكندرية.
- (١١) تم توحيد التوقيت الزمني لامتحان منتصف الفصل الدراسي والامتحانات التطبيقية لجميع الطلاب بجميع الفرق الدراسية بالمعهد.
- (١٢) يتم تقسيم الطلاب الى مجموعات متساوية العدد لتقسيم الانشطة العملية لهم على مدار الفصل الدراسي



- (١٣) يتم عمل اختبار لقبول الطلاب عن طريق لجان من أعضاء هيئة التدريس مع ضمان سرية التامة وعدم معرفة توزيع الطلاب على اللجان الممتحنة الا وقت الاختبار.
- (١٤) لدى جميع الطلاب الفرصة لمقابلة الادارة العليا للكلية او اعضاء هيئة التدريس في اوقات ساعاتهم المكتبية المعلنه.
- (١٥) عدم التمييز بين الطلاب في الانشطة الطلابية مثل (التبادل الطلابي- المعسكرات- القوافل - مكافئات التميز) وذلك من خلال وضع معايير محددة وواضحة للاختيار والاعلان عنها سواء في لوحة الاعلانات الخاصة بالطلاب او رفعها على الموقع الإلكتروني الخاص بالمعهد.
- (١٦) قياس رضا الطلاب بصفة دورية عن كل ما يخص العملية التعليمية.
- (١٧) لكل طالب الحق في التظلم أو التقدم بشكوى ضد أي قرار أو اجراء يرونه غير منصف أو متحيز مع إعلامهم بألية تقديم الشكاوى والبت فيها.
- (١٨) جميع الطلاب لهم الحق في التقدم بالتماسات لإعادة رصد درجات الامتحان وينبغي اعلام المتقدم بالالتماس بنتيجة إعادة رصد الدرجات.



## رابعاً: تجنب تضارب المصالح في المعهد.

يتجنب المعهد التضارب في المصالح بين الأطراف المختلفة من خلال:

- (١) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في أعمال الامتحان والتصحيح والكنترول إذا كان لهم أقارب حتى الدرجة الرابعة.
- (٢) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في القيام بالتدريس في حالة وجود أحد الأقارب من الدرجة الأولى.
- (٣) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في الاشراف على أي رسائل علمية لأقاربهم أو اذا كانت تربطهم بأصحابها علاقات شخصية.
- (٤) تقوم المؤسسة أو أي ادارة من اداراتها بالدخول في تعاملات مالية خارج المؤسسة مع أطراف تربطهم علاقات شخصية أو أسرية مع أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو العاملين بالمؤسسة.
- (٥) الاعلان عن الاجراءات التي تستخدمها المؤسسة لتجنب تعارض المصالح لكافة أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمؤسسة.
- (٦) لا يتم اشراك العاملين في أعمال الامتحانات إذا كان لهم أقارب حتى الدرجة الرابعة.

## خامساً: اجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة.

- (١) تلتزم المؤسسة باتخاذ قرارات تصحيحية تجاه أي ممارسات غير عادلة بالاستعانة بألية تلقي الشكاوى والتعامل معها.
- (٢) تلتزم المؤسسة بالإعلان عن القرارات المتعلقة بتصحيح أي ممارسات غير عادلة، ومن أمثلة ذلك:
  ١. فحص شكاوى الموظفين من توقيع الجزاءات عليهم ورفع الجزاءات عنهم إن كان لهم حق في ذلك.
  ٢. تصحيح درجات الطلاب المتظلمين من درجات الامتحان العملي أو النظري بعد فحص شكاوهم.
  ٣. فحص شكاوى أعضاء الهيئة المعاونة في حالة وجود تظلمات.